انها المشابهة كان استعارة فالمدار على ملاحظة العلاقة لا على وجودها فتامل
قوله غير المشابهة الخ كاعتبار ما كان واعتبار ما يكون واعتبار السببية هذه
والمسببية والكلية والجزئية والحالية والمحلية والاطلاق والتقييد والمجاورة
الى غير ذلك وقد تداخل بعضها في بعضها وبالجملة فلا يحول على قولهم علاقات
المجاز خمسة وعشرون او نحو ذلك فان بعضها يرجع الى بعض ومثال الاولى
قوله تعالى وآتوا اليتامى اموالهم فان المراد الذين كانوا يتامى بقرينة الامر
بايتائهم اموالهم اذ لا يؤمر بذلك الا بعد بلوغهم ولا يتم بعد البلوغ ومثال
الثانية قوله تعالى اني اراني اعصر خمرا فان المراد ما يكون خمرا بقرينة قوله أعصر
اذ لا يعصر الا العنب وعليها فالاية من باب الحقيقة ومثال الثالثة رعينا الغيث
فان المراد النبات الذي سببه الغيث بقرينة قوله رعينا وبقية الامثلة لا تخفى
على من له المام بالفن قوله فيجاز مرسل اما وصفوه بالارسال لانهم ارسلوه
عن ادعاء ان المشبه فرد من افراد المشبه به الذي بني عليه الاستعارة وقيل
لانهم ارسلوه عن التقييد بعلاقة وتوقف بانه لا يظهر الا في الكلي دون
كل نوع لانه مختص بالعلاقة التي اعتبرت فيه واجيب بانه لوحظ الكلي
في اصل التسمية قوله والا اي والا تكن علاقته غير المشابهة بان كانت
المشابهة لان نفي الشيء اثبات ما ينبغي التنبيه له ان الاولى كونها القرينة
الموضع كقوله تعالى الا تنصروه فقد نصره الله الا تنصروا يعذبكم عذابا
اليما الى غير ذلك اصلها ان الشرطية المدغمة في لا النافية فليست اداة
استثناء كما قد يتوهمه بعض القاصرين فاذا قال لك شخص الا تستثنا هنا
متصل او منقطع تغليطا لك فلا يحسن جوابه الا بان تقول له منفصل
يا جهل منقطع عن العلم الفضل اشارة الى انه انفصل بالجهل وانقطع عن
الفضل حيث جعلها استثناء لا محالة وانما يتردد في كونه متصلا او منقطعا
قوله واستعارة مصرحة اعترض بانه كان الاولى ترك التقييد بالمصرحة
لانه لا يلزم من كون العلاقة المشابهة ان يكون المجاز استعارة مصرحة
بل قد يكون استعارة مكنية واجيب باجوبة منها انه قيد بالمصرحة
لانها

لانها محل الاتفاق بخلاف المكنية كما سيأتي بيانه في العقد الثاني ومنها
ان المكنية خارجة من التعريف لانها على المختار لفظ المشبه به المحذوف
ولا يصدق عليه انه كلمة مستعملة في غير ما وضعت له اذ لا استعمال بعد الحذف
ومنها ما قرره بعضهم من ان المكنية خارجة عن الموضوع كما يدل على ذلك تقييد
القرينة بالمانعة عن ارادة المعنى الاصلي لان قرينة المكنية ليست مانعة عن
ارادة المعنى الاصلي اراد تبديل رمز اليه وفي كل من هذين الجوابين نظر لانه يلزم
على كل منهما ان المكنية ليست من اقسام المجاز المعروف بما ذكر وليس كذلك وح
فالوجه انها داخلة في التعريف ويراد المستعملة ولو بالقوة والمانعة ولو بواسطة
اضافتها الى المشبه وبالجملة لو وافق المصنف في عدم التقييد لكان اولى فتدبر
قوله الفريدة الثانية تعرض المصنف في هذه الفريدة لتقسيم الاستعارة
الى اصلية والى تبعية باعتبار المستعار الذي هو لفظ المشبه به كما يرشد لذلك
قوله ان كان المستعار الخ فتامل قوله ان كان المستعار الخ انما عبر بلفظ المستعار
ولم يعبر بلفظ الاستعارة مع ان مقتضى الظاهر التعبير به لان لفظ المستعار
نص في المقصود وهو لفظ المشبه به بخلاف لفظ الاستعارة فانه كما يطلق على
ذلك يطلق على المعنى المصدري وهو لا يصح هنا كما لا يخفى قوله اسم جنس
اي اسما الخ العالم نقل من اول الامر ان كان المستعار اسما غير مشتق ليوافق
القوم في تعبيرهم باسم الجنس الخ تفسيره بالاسم غير المشتق وانما فسر به ذلك
مع ان التعبير من وظائف النحاة ليتوهم ان المراد ما ساوق النكرة اي ما افاد
معناها كما هو مصطلح النحاة وليس كذلك لان بعد المعنى كان يشمل علم
الجنس كاسامة مع ان الاستعارة فيه اصلية ويشمل الاسم المشتق مع ان
الاستعارة فيه تبعية ولذلك قال العصام في اطوله اسم الجنس في عرف النحاة
لا يشمل اسامة ويشمل الاسم المشتق فلا يصح ان يقصد هنا ما هو في عرفهم
لظهور ان اسامة يرمى استعارة اصلية والحال ناطقة استعارة تبعية بل
لا يصح ان يقصد هنا الا الاسم غير المشتق ولعلهم اصطلحوا على ذلك
لكن اعترض بانه يشمل العلم الشخصي مع ان الاستعارة ممتنعة فيه لانها

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)